

أحكام القرآن

@ 253 \$ سورة طه \$ \$ فيها ست آيات \$ \$ الآية الأولى \$.

قوله تعالى (! !) الآية 12 .

فيها مسألتان \$ المسألة الأولى في خلع النعلين قولان \$.

أحدهما ما أنبأنا أبو زيد الحميري أنبأنا أبو عبد الله اللخمي أنبأنا أبو علي أحمد بن عبد الوهاب أنبأنا عمي عبد الصمد حدثنا عمي أبو عمر محمد بن يوسف حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا مسدد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا حميد بن عبد الله عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود قال قال رسول الله كان نعل موسى من جلد حمار ميت .
وحدثنا إبراهيم الهروي حدثنا خلف بن خليفة الأشجعي عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود قال يوم كلم الله موسى كان عليه جبة صوف وكساء صوف وسراويل صوف وكمة صوف ونعلان من جلد حمار غير مذكى ورواه ابن عرفة عن خلف بن خليفة بمثله مسنداً إلى رسول الله .

الثاني قال مجاهد قال له ربه اخلع نعليك أفص بقدميك إلى بركة الوادي